

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وبتعيين الرؤساء الدينيين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد .

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ،

قرر

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الانجيليين بالكنيسة الانجيلية المقامة بناحية سنهور القبلىة -
محافظة الفيوم وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ شعبان سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ٢٥ يناير سنة ١٩٩٥ م

(حسنى مبارك)